

أمر بشأن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٤) لسنة ٥٧٢٨ - ١٩٦٧ .

نظام البلديات (الخدمات الصحية) (١٩٤-٣)

عملاً بالملاحية المخولة لي في المادة ٢ من الأمر بشأن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٤) لسنة ٥٧٢٨-١٩٦٧، ووفقاً للمواد ٤١(أ) و ٢٦ و ١-٤١(٥) من القانون نفسه وللتسهيل علي البلديات في تمويل الخدمات التي تقدمها، أصدر بهذا النظام الآتي :-

- تعاريف ١ * في هذا النظام
- " القانون " قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥
- " المالك " من يتقاضى او يستحق ان يتقاضى دخلاً متأثراً من املاكه او كان يتقاضاه غيباً لو كانت الاملاك تدر ايراداً سواً هو بنفسه او بصفته وكيلًا ادنياً او مفوضاً وسواً اكان هو المالك المسجل للاملاك ام لا ويشمل المستأجر او المستأجر الثانوى الذى استأجر لمدته تزيد على ثلاث سنوات .
- " الشاغل " الشخص الذى يشغل الاملاك فضلاً بصفتها مالكا او مستأجراً او باية صفة اخرى باستثناء الشخص الذى يقيم في فندق او بانسيون .
- " البناء " بيت - دار للسكن ، كوخ خشبي ، مخزن او كوخ خشبي صغير او كوخ صغير من القناس او السفوح او خيمه او جزء منها ، بما في ذلك الارض المستعمله مع البناءه كحديقته او فناءه او لاي غرض اخر باستثناء الورشه او الاسطبل .
- " الورشه " وتشمل كل مكان تطارسه حرفه ويحمل به اكثر من اربعة اشخاص بما في ذلك العمل - الكراج وكل محل عمل او مخزن والذى يتبع للورشه من حيث الاستعمال .
- " الاسطبل " ويشمل القن ، الحظيره والزربيه وكذلك كل مكان يستعمل ويتصرف به مع الاسطبل .
- " الملك " البناءه والورشه والاسطبل .
- " القمامه " تشمل فضلات المطبخ والاوراق والغثاني وحنظام الزجاج ، الاغصان ، اوراق الشجر ، الرفاد الفواكه والخضروات ونفاياتها القشور . الحطب المحرق والاشياء الاخرى التي قد تسبب في القذاره او عدم النظافه ولكنها لا تشمل الزبل والنفايات ومواد البنليات .
- " الزبل " بزاز البهائم وسائر النفايات الناجمه من الاسطبل .
- " المسؤول " كمدلوله في الامر بشأن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٤) لسنة ٥٧٢٨ - ١٩٦٧ .

٢ * (أ) لا غرار دفع ضريبة عن الخدمات الصحيه تقسم البلديات الى ثلاث فئات :

الفئه (أ) نابلس جنين وطولكرم ورام الله - البيره - الخليل - بيت لحم بيت جالا - بيت ساحور - واريحا .

الفئه (ب) ينفد - عرابه - طوباس - عنتابا - قلقيليه - سلفيت - بئر زبت - بيتونيا - ودورا .

الفئه (ج) حلحول - يطا - بني زيد - سلواد - ديرجه مجوان - وغباطيه .

(ب) يدفع شاغل الملك في كل سنه ماليه لغاية ٣١ كانون الاول من تلك السنه عن الخدمات الصحيه التي تقدمها البلديه الى صندوق البلديه التي تقع الملك في مناقه اختصاصها ضريبة سنويه وفقاً للنسب المبينه فيما يلي :-

نسبة النضريه بالدينار